حكم صلاة التراويح للنساء

صلاة التراويح سنة مؤكدة ، ويبقى الأفضل في حق النساء قيام الليل في بيوتهن لقوله صلى الله عليه وسلم : " لا تمنعوا نساءكم المساجد وبيوتهن خير لهن . " رواه أبو داود وهو في صحيح الجامع

بل كلما كانت صلاتها في موضع أخفى وأكثر خصوصية كان ذلك أفضل كما قال صلى الله عليه وسلم : " صلاة المرأة في بيتها أفضل من صلاتها في حجرتها وصلاتها في مخدعها أفضل من صلاتها في بيتها " رواه أبو داود في سننه كتاب الصلاة باب ما جاء في خروج النساء إلى المسجد وهو في صحيح الجامع

ولكن هذه الأفضلية لا تمنع من الإذن لهن من الذهاب إلى المساجد كما في حديث عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لا تمنعوا نساءكم المساجد إذا استأذنكم إليها قال فقال بلال بن عبد الله والله لنمنعهن قال فأقبل عليه عبد الله فسبه سبا سيئا ما سمعته سبه مثله قط وقال أخبرك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقول والله لنمنعهن رواه مسلم

ولكن ذهاب المرأة إلى المسجد يشترط فيه ما يلي :

أن تكون بالحجاب الكامل

أن تخرج غير متطيبة

أن يكون ذلك بإذن الزوج

وأن لا يكون في خروجها أي محرم آخر كالخلوة مع السائق الأجنبي في السيارة ونحو ذلك .

فلو خالفت المرأة شيئا مما ذكر فإنه يحق لزوجها أو وليها أن يمنعها من الذهاب بل يجب ذلك عليه .

الإسلام سؤال وجواب